

## 6102 2 32 الرسالة للشافعي للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين. سبحان الله وما انا من المشركين  
تفضل يا شيخ قبل ان آقرأ الشيخ حسان انشط باسئلة فقط  
اولا يا شيخ عبد التواب ما معنى الخراج بالضمان؟ الضمان بالخراج خرج بالضمان. مم يعني انا اذا اشتريت عبدا اذا اشتريت عبدا ثم  
ذهبت بهذا العبد على عيني فارد هذا العبد ولا ارد غلته  
التي صدرت منه لان هذا لو مات احسنت شكر الله فضلك واقول لك ليتك لا تضع نفسك كثرة المشاغل الله ينفع بك الخراج بالضمان  
معناه الذي اذا اشتريته عبدا على سبيل المثال  
هذا العبد لما اشتريته اشتغل عمل واتاني منه دخل ثاني منه خراج اتاني منه ايه الدخل يسمى الخراج ويا ريتنا نستعمل هذه اللغة  
العربية حتى نفهم الاصطلاحات ان تسألهم خرجا  
فخراج ربك خير وهو خير الرازقين فاذا ادخل علي خراجا وبعد ذلك رددته لعيب ظهر لي فيه بعيب ظهر لي فيه لا ارد معه الخراج  
الذي اخرجه لي لانه اذا مات وهو عندي  
كنت ساضمن ثمنه والله اعدد الصور تفضل يا شيخ وايضا سؤال اخر آ لاخي انا ابو عاصم الذي انشغل بالاختبارات وما ادراك ما  
الاختبارات فقديما قالوا يا خيرة الاقوال وضعوك في الاغالل. ليس المدرس مخلصا والطفل غير مبالي هذا لنيل شهادة وذا لنيل المال  
الا من رحم الله الا من رحم الله. ما معنى التصريح او المسراة عن مصرها لا يعرفها عاصم وهي سهلة لانه لو تغيب وهو لم يعرفها لانه  
باللغة العربية لكن اذا قلتها له بالعامية  
تعرفها اذا شخص اراد ان يبيع جاموسة في بلدكم فتركها لم تحلب بيومين او ثلاثة حتى يغش المشتري. سموه ايه ده الرد سموا  
العملية دي كلها ايه لا معروفة لا لا جمعت اللبن في  
الدار راهي معروف انها هجمة لكن اقول ايه؟ اذا اراد ان يبيعها بهزه الطريقة من الغش المصرية هي المصرية المحبوسة ماشي. طيب  
طيب. كله يصنع هذا؟ التجار طقس عالي. اي تاجر لازم يفعل. فاصبحت معروفة عند الناس. اي تاجر  
ايوه يعني الناس لا يثقون في التجار لان التجار هذا شأنهم. لكن شراء جاموسة من بيتك يأتي البيت في غفلة. في غفلة على حين  
غفلة يقول لك وريني الجاموسة وشوفها على الطبيعة فجأة  
بلاش الان بيعملوا هذا البني ادم واحدة تريد تزوج بنتها تأتي باشياء استحدثت تكبر الشفايف يعني ايه كبروا كل حاجة النهاردة انت  
اعلم يا سيد يا بدوي. ليس السيد البدوي الوثني. كبروكوا الداعية  
الله يستر عليك. ماشي نعم حاضر لكن لابد ان نبين ايضا واللي يحذر مريد الزواج من الغش الذي ظهر في هذه الايام فان هناك من  
تستعمل اشياء لتكبير الشفايف او تكبير المواطنين اخر لغش الخاطر. وهذا حرام  
وهذا حرام من غشت غشنا فليس فليس منا اظن هذا القدر يثبت يا شيخ محمد ولا لا يثبت ايضا وانت اعلم يا سيدي يا بدوي هو  
صح فيقول ليس السيد البدوي الميت الهالك  
الذي لا ندري افي الجحيم يتلظأ ام في الجنان نعم لان لا نقصده انما نقصد اخانا السيد البدوي الدمياطي شيخ من مشايخ دمياط في  
طلب العلم الشرعي هذا الذي نقصده  
والا اقول ان تعلم يا شادي بدوي المالك ان ميت هلك عملت لنا شبهة يا شخصية. اتفضل يعني انت تريد تمسح اسم السيد البدوي.  
طيب ما كان في على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام في اسماء عبد العزى ابن  
طن اشد من السيد الفتح الظاهر ان هذا السيد البدوي هذا الشاهد البدوي ليس اسما اصلا ده هو السيد لقب يطفونه الى من كان من  
ال البيت هو يدعي انه من اهل البيت  
فيطفون عليه كلمة السيد. والبدوي لسكان البادية. فلا نعرف شخصا اسمه السيد البدوي اصلا الا السيد البدوي وصاحب دمياط يعني.  
فالسيد لقب والبدوي بديع. من هو؟ من هو هشام حسن؟ ها  
كذا قال السيد احمد البدوي صاحب الطريقة السطوحية. اتفضل. ها ارسلها ايران يقولون في اقوالا كثيرة نمشي بقى خلاص عيب  
كده ويقول لك في كل حاجة تكفي. نعم. الحمد لله والصلاة والسلام  
عليه الصلاة والسلام. صلى الله عليه وسلم. صلى الله عليه وسلم. وفي شيخنا والحمد لله. يا رب واياك اتفضل. قال المصنف رحمه الله  
تعالى فقلنا من قياسها على حديث الخراب بالضمان. فقلنا كل ما خرج من شجر حائط اشتريته او ولد ماشية او

اشتريتها فهو مثل الخراج. لانه حدث في ملك مشتريه لا في ملك بائعه. وكل في المسارات اتباعا لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولن نقس عليه وذلك ان الصفقة وقعت على شاة بعينها فيها لبن محبوس مغيب المعنى والقيمة ونحن نحيط ان اللبن ان لبن الابل والغنم يختلف وابدان كل واحد منهما يختلف فلما قام فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء مؤقت وهو صاع من تمر قلنا به اتباعا لامر رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فلو اشترى رجل شاة مصراة ثم رضيتها بعد العلم بعيب التصرية فامسكها شهرا حلبها ثم ظهر منها له عيب دلسه له البائع ويرى التصريح كان له ردها. كان له ردها وكان له اللبن بغير شيء. بمنزلة الخراج لان انه لم يقع عليه صفقة البيت. وانما هو حادث في ملك المشتري. وكان عليه ان يرد فيما اخذ من لبن التصرية صاعا كما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكون قد كنا في لبن التصرية خيرا وفي لبن وفي وفي اللبن بعد التصفية قياسا على الخوارج قياسا على الخراب بالضمان ولده التصرية مفارق للبن الحادث بعده. لانه وقعت عليه صفقة البيع. واللبن بعده حادث في ملك المشتري ان لم تقع عليه صفقة البيع. واضح الكلام هكذا. تفضل. فان قال قائل ويكون امر واحد يؤخذ من وجهين قيل له نعم اذا جمع امرين مختلفين او امورا مختلفة فان قال فمثل من ذلك شيئا غير هذا قلت المرأة تبلغها وفاة زوجها فتعتد ثم تتزوج ويدخل بها ويدخل بها الزوج لها الصداق وعليه العدة والولد لاحق ولا حد على واحد منهما. ويفرق بينهما ولا يتوارثان. وتكون الفرقة فسحا بلا طلاق. ويحكم له. الصورة غير واضحة المرأة تبلغها وفاة زوجها فتعتد ثم تتزوج ويدخل بها الزوج. لا ما يتزكش في العدة لا الصداق وعليها العدة. هل اذا تزوجها في العدة او اذا تبين ان زوجها كان حيا ها؟ فيه خطأ كده في ها اي فيظهر حيا نار بعض النسخ تفضل تفضل قال لها الصداق وعليها العدة والولد لاحق ولا حد على واحد منهما ويفرق بينهما ولا يتوارثان وتكون فسحا بلا طلاق يحكم له ان كان ظاهره حلالة حكم الحلال. في في ثبوت الصداق والعدة ولحوق الولد وبر الحد وحكم عليه ان كان حراما في الباطن حكم الحرام في في الا يقرع عليه في الا يقرر عليه ولا تحل له اصابتها بذلك النكاح اذا علم به ولا يتوارثان ولا يكون الفسخ طلاقا لانها ليست بزوجة ولهذا اشباه مثل المرأة تنكح في علتها. نفع الله بك. جزاك الله خيرا يا باشا. اتفضل معكم الوراقي راجع ما في شيء طب بعض الاسئلة كده نأثيرها مع اخواننا عبدالعز ابن قطهر في الجاهلية والله اعلم هكذا ورد في الحديث مدرجا من كلام الزهري يراجعك ان شاء الله الاخ عبدالناصر الذي يكتب في الديات موجود اظن اننا يا اخواني من قبل ذكرنا في كلام سلف ان الاجماع منعقد على ان الدية على العاقلة. اليس كذلك فلم ناقشت بعض اهل العلم في المملكة هذه السفارة في امور منها توصيف العاقلة توصيف العاقلة فرأيت اختلافا شديدا بينهم في توصيف العاقلات وكنت اريد من الاخ عبدالناصر ان يحرر القول ايضا في توصيف العاقلة فمن القضاة من قال لي قضاة فاضل قال لنا نحن نقضي ان العاقل هناك في المملكة الاخوة الاشقاء الاخوة الاشقاء وآ الآعام وابدان الاخوة الاشقاء وابدانهم والاعمام ابناء الاعمام. وان كان في جدي دخل فيها كذا قال لي واحد من القضاة وقال اخرون بل هي القبيلة عموما الذكور من القبيلة اذكور من القبيلة طب الى اي مدى تمتد القبيلة احدست اشكالا وقال ثالث ان هذا مرده الى العرف ايضا مع الشرع في القبيلة هو من دخل في حلفها فقد يأتي الرجل ويقول انا معكم يا جماعة فلان المغرم اغرب ما تغرمون واغنا مما تغنمون ان قبلوه دخل في دخل في في العاقلة دخل في العاقلة مش دخل في القبيلة يعني دخل في العاقلة بل احيانا احيانا آ يكون واحد من العاقلين الاصليين ويريد ان يخرج منه قبل ان تحبس حادثة قل انا ايه؟ ارفض ان اكون مع هؤلاء كعاقل اعقل ما يعقلون ارفض لماذا ترفض؟ يقول مثلا في ولدين طائشين كل يوم يجروا بالسيارات وانا نصحتهم يلفوا بالسيارات اسمه التفحيط هناك كده يقتلوا لي العشرات وانا اغرم كل يوم. انا لن ايه ابقى في هذه العاقلة ويقدم طلبا لايه لابعاده من العاقلة ويمشي وفي بعض الدول الاخرى وجاءت سألت ايضا قالوا احيانا في رجل من قبيلة من القبائل وفي قبيلة اكبر من قبيلته ففد يعني فذ عن قبيلته يعني اغناه الله واتاه الله جاها ومنصبا فرض ان يدخل مع القبيلة الاخرى في العقل يعني في الديات في فتقدم الامام وقال له اريد ان ادخل معكم في العقل قبلوه. وبعد مدة لما رأوه فز فزا كبيرا وينفق ويعطي

هذا وذاك ايه؟ نضبه عليهم فاصبح اتحدث باسمهم. شهيدة من هذا الكلام ان الخلاف قائم في العقيدة. فسألت بعض العلماء طيب ما زال الاشكال قائم ان القاتل الخطأ وحده هو الذي يتحمل  
قال طب اذا ماذا نضنع ماذا نضنع في هنا في في الدول التي فيها قبائل وعاقلة من استاها لعاقلا العم الاعمام ابناء الاعمام  
الاخوة الاشقاء ونلزمهم. الزاما زاما من حاكم  
بالنسبة الاعصار خلاص ان لم يوجد حملنا من الجاني كيف ستضيع ها بين فتواصلت في الحديث مع بعض اهل العلم المعتبرين  
الذين هم رأي في اصدار الفتاوى في بعض الدول الكبار يعني  
عايزين يضعون القوانين قال ولذلك نحن احيانا نغض الطرف عن شركات التأمين احيانا مش مش بلفتين حلال ولا شيه بس ايه تقول  
لك اسكت يا ان شركة التأمين ستساعد اعطاء الحقوق. المجني عليه في  
اعطى الدية عنه هل فيها سلبيات انها مسلا ممكن ممكن تزن بها انها تسمر الاموال في في غير محل او تفرض على شخص ان يشترك  
فيها دون ان دون ان يريد الاشتراك  
لكن هل نغض الطرف في الزامها للناس بالاشترار؟ لان آآ لان ازا واحد باكستاني او مصري مثلا ماشي بسيارة داس على اربعة موتهم  
هو لا يستطيع ان يسدد ابدا لن يستطيع ان يسدد  
بعد من الاحوال فلنقول له صم شهرين متتابعينه مع السلامة ومن اضرار انه سيصوم من ادراك انه سيصوم ايضا هادي فيما بيننا  
وبين الله لكن حق الذين قتلوا وسينتشر امر  
القتل الخطأ ويتهور الشباب بعجزي عن قتل الدين الله قال فمن لم يجد في صيام شهرين تتابعين قضية المال يقول لك انتم  
هتلزمني باشياء انا عاجز عن قال لها ده ايه؟ ايه الدليل على الزامك بيت مال  
الا تطوعا الا تطوعا وجدت المسألة ايضا ليست بالمفصلة فضلا آآ حاسما الا اذا وضعت من الشاذ يعني تنشط دور آآ شركات التأمين  
تضبطها بالضوابط الشرعية اما اللي يسمر في حلال  
ماذا تضنع الان لان النزاه العاقل الغي الغي بعض القبائل ما زالت محتفزة به يعني تخيل آآ طبعا الدية في قتل الخطأ سابتة معروفة  
لكن الدقيقة ازا قبل اذا قبل اهل القتل في حال قتل العمد الدية  
حنا نقولو لا نريد القصاص فيساومهم الطرف الاخر زياد حتى وصلت الدية في عند بعضهم على ما بلغني والله لا ابالغ بالضبط  
بالرقم اللي قيل لي حتى تنقذ القبيلة القاتل منها قتل عمدا. خمسين مليون ريال  
خمسين مليون ريال يدفعها تدفعه العاقلة لمن هي العاقلة غير ملزمة يدفعها المجني عليه لا بالجهل خمسين مليون ريال ايه كيف  
جمعت فالندم منادي القبيلة في كل انحاء الدولة قبيلة فلان القبائل بترجع الى مسلا مثلا يعني الى قحطان الى مثلا عتيبي الى  
مطيري الى مش عارف  
آآ صعيدي الى كزا. نادى مناديهم كل ياتي يدفع لانقاز آآ فكل يوزع كل واحد خد له خمس تلاف ريال من الخمسين مليون وفكت  
المسألة فلوجدت المسألة ايضا لم تحسم الحسم الكافي  
المطلوب في مواجهة احداس هذا هذا العصر الذي نحياه لازم تكون حلول هناك هناك حلول شرعية مرضية ومقبولة وفي وفي  
الامكان آآ فالامكان تطبيقها قول كان قول من الاقوال في تعيين من العاقلة  
من العاقلة؟ طيب وازا رفضت العاقلة ازا ازا العاقلة اذا كانت العاقلة لا لا اعتبار لها ولا يغرم بعضهم لبعض ما هو بمنزلة المتبرأ من  
الاخر الان كوجودنا في مصر  
يعني النبي قضى بالدين على العاقلة في حال وجود من يعقل لكن اذا لم يكن هناك من يعقل وما زالت الاشكالية قائما لدرجة تخيل ان  
انا عرض علي بعض القضاة في بعض الدول  
مسألة يعني انت المفترض قريبك او اخوك مسلا اذا قتل قريبك اذا قتل بتقول انه قتل خطأ لكنه هو قتل خطأ قريب قطر خطأ فعلا  
فاذا هو جاء يشتك ان قريبه قتل عمد  
كيف يعني انت جاي يعني تجامل قريبك تقول انه قتل عمد عشان ما يدفعش في ويقدم دعوة انه قتل عمد يعني هي اذا كانت خطأ  
يقول لك ادفع احيانا كده اشياء يعني  
قضايا غريبة يعني مم. طيب جزاكم الله خيرا